

Document: EB 2015/115/R.17
Agenda: 7(b)
Date: 12 August 2015
Distribution: Public
Original: English

A



الاستثمار في السكان الريفيين

استعراض كفاية مستوى الاحتياطي العام

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

نشر الوثائق:

الأسئلة التقنية:

Alessandra Zusi Bergés

القائمة بأعمال

مكتب شؤون الهيئات الرئاسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2092

البريد الإلكتروني: gb_office@ifad.org

Michel Mordasini

نائب رئيس الصندوق

الرئيس المؤقت لدائرة العمليات المالية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2518

البريد الإلكتروني: m.mordasini@ifad.org

Ruth Farrant

المراقبة المالية ومديرة شعبة الخدمات المالية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2281

البريد الإلكتروني: r.farrant@ifad.org

Allegra Saitto

مديرة المحاسبة والإبلاغ المالي

رقم الهاتف: +39 06 5459 2405

البريد الإلكتروني: a.saitto@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الخامسة عشرة بعد المائة

روما، 15-16 سبتمبر/أيلول 2015

للموافقة

استعراض كفاية مستوى الاحتياطي العام

أولاً- الخلفية

- 1- أنشأ مجلس المحافظين الاحتياطي العام سنة 1980¹ لمواجهة احتمال تجاوز الالتزامات لموارد الصندوق نتيجة لما يلي:
 - تقلبات أسعار الصرف؛
 - احتمالات التأخير في استلام مدفوعات خدمة القروض؛
 - احتمالات التأخير في استرداد المبالغ المستحقة للصندوق من استثمار أصوله السائلة.
- 2- وفي عام 1999، أقر مجلس المحافظين² بالحاجة إلى توفير تغطية إضافية للصندوق لمواجهة احتمال تجاوز الالتزامات للموارد الذي قد ينجم عن انخفاض قيمة الأصول بسبب تقلبات القيمة السوقية للاستثمارات.
- 3- وحينما أنشئ الاحتياطي العام، فوض مجلس المحافظين المجلس التنفيذي بسلطة الموافقة على عمليات التحويل المقبلة من موارد الصندوق بحد أقصى قدره 100 مليون دولار أمريكي، مع مراعاة الوضع المالي للصندوق. وفي عام 1999، قرر مجلس المحافظين أن بمقدور المجلس التنفيذي تعديل الحد الأقصى للاحتياطي العام من حين لآخر. وقد أقر المجلس التنفيذي عدة عمليات تحويل خلال الفترة من 1980 إلى 1994، مما رفع حجم الاحتياطي العام إلى مستواه الحالي البالغ 95 مليون دولار أمريكي.
- 4- ويتوجب على المجلس التنفيذي أن يستعرض مستوى الاحتياطي العام بصورة منتظمة،³ وعلى لجنة مراجعة الحسابات⁴، بموجب صلاحياتها، استعراض مدى كفاية الاحتياطي العام ورفع تقرير إلى المجلس التنفيذي مشفوعاً باستنتاجاتها وتوصياتها. وقد أُجري الاستعراض الأخير في ديسمبر/كانون الأول 2012.
- 5- ولقد كان الصندوق واعياً على الدوام لخطر تجاوز الالتزامات للموارد، وقد اعتمد منذ الاستعراض الأخير تدابير إضافية تساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في مزيد من تخفيف مخاطر تجاوز الالتزامات للموارد، وهي كالتالي:
 - في عام 2012، تم مراجعة القوائم المالية الموحدة للصندوق خارجياً لأول مرة ليس فقط بشأن دقة الحسابات ولكن أيضاً بشأن فعالية الضوابط الداخلية على الإبلاغ المالي.

¹ قرار مجلس المحافظين 16/4-4.

² الوثيقة GC 22/L.9.

³ المادة 13 (ب) من اللائحة المالية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية، كما تم تعديلها من قبل مجلس المحافظين في دورته الخامسة والثلاثين.

⁴ انظر اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات التابعة للمجلس التنفيذي ونظامها الداخلي التي اعتمدت في سبتمبر/أيلول (الوثيقة

(EB 2009/97/R.50/Rev.1)

- خلال عام 2014، تم تعزيز سياسة المحاسبة فيما يتعلق بعملية التخصيص لتقدير الجدارة الائتمانية لجميع الأصول المالية المستحقة.
 - ومنذ مشاورات التجديد التاسع لمراد الصندوق في عام 2011، ركزت السيناريوهات المالية والمبالغ المتاحة لعقد الالتزامات على استدامة التدفقات النقدية للصندوق على المدى الطويل. وفي جهد للحفاظ على السلامة المالية للصندوق على المدى الطويل، لا بد لإسقاطات قدرة الصندوق على عقد التزامات على أن تكون أولاً وقبل كل شيء مستدامة لجهة التدفقات النقدية. وهذا يعني أن سيولة الصندوق (أي رصيد نقديته واستثماراته) يجب ألا تخل بالحد الأدنى لمتطلبات السيولة المنصوص عليها في سياسة السيولة على مدى الأربعين سنة القادمة، وأن متطلبات مساهمة الجهات المانحة بالنسبة لسيناريو برنامج قروض ومنح ما يجب أن تكون مستدامة في تجديدات المراد المقبلة. وتتص اتفاقية إنشاء الصندوق، في البند 2(ب) من المادة 7، على أن: "يقرر المجلس التنفيذي، من حين لآخر، نسبة مراد الصندوق التي يلتزم بها، في كل سنة مالية، ... وذلك مع مراعاة قدرة الصندوق على البقاء في المدى البعيد والحاجة إلى استمرار عملياته".
 - تمت الموافقة على آلية التعويض عن المبالغ المتنازل عنها من أصول القروض الناجمة عن اعتماد إطار القدرة على تحمل الديون مع اعتماد قرار التجديد العاشر لمراد الصندوق من قبل مجلس المحافظين في دورته الثامنة والثلاثين في فبراير/شباط 2015.
- 6- ومنذ عام 2012، طرأت أحداث مالية إضافية:
- في نوفمبر/تشرين الثاني 2014، وقّع الصندوق على أول اتفاق إطاري اقتراضي له بقيمة إجمالية قدرها 400 مليون يورو، وضمن هذا الإطار تم التوقيع على أول اتفاق قرض فردي بقيمة 100 مليون يورو.
 - تم اعتماد قرار التجديد العاشر لمراد الصندوق (186/د-38) من قبل مجلس المحافظين في فبراير/شباط 2015. غير أن المستوى المستهدف لتجديد المراد ونفاذه ما يزالان معلقان حتى تاريخ هذا التقرير.
 - في أبريل/نيسان 2015، وافق المجلس التنفيذي في دورته الرابعة عشرة بعد المائة على إطار الاقتراض السيادي (الوثيقة EB 2015/114/R.17/Rev.1) بغرض تحديد بارامترات الاقتراض من الدول الأعضاء والمؤسسات المدعومة من الدول. وسيخضع الإطار لاستعراض خلال عام 2016.
- 7- يتم حالياً وضع تركيز أكبر على مستويات التدفقات النقدية والسيولة. ونتيجة لذلك، يجب استعراض مستوى الاحتياطي العام ومخاطر تجاوز الالتزامات للمراد في ضوء تعريف للمراد يستند إلى التدفقات النقدية المستدامة والأخذ بالاعتبار جميع العوامل التي ستؤثر على سيولة الصندوق. وتقترح الإدارة تأجيل التقدير الرسمي لمستوى الاحتياطي العام حتى عام 2016. وسوف يمكن هذا الصندوق من تضمين مثل هذا التقدير نتائج الاستعراض القادم لإطار الاقتراض السيادي، علاوة على أخذ مستوى المساهمات في التجديد العاشر لمراد الصندوق في الاعتبار. إضافة إلى ذلك، سيصبح مبدأ محاسبي جديد إلزامياً في عام 2018 (المعيار 9 من المعايير الدولية للإبلاغ المالي)، وهو يفرض سياسة استهلاك أكثر صرامة على الأصول المالية، الأمر الذي يمكن أن يكون مهماً في التقدير. ووفقاً للمعيار 9، يجب أن تخضع

قابلية تحصيل الأصول المالية لاختبارات الاستهلاك، مع الأخذ بعين الاعتبار البيانات التاريخية إضافة إلى الخسائر الائتمانية المتوقعة طوال كامل أجلها. وتأجيل استعراض الاحتياطي العام سيسمح للإدارة أيضا بإجراء استعراض أولي لمضامين المبدأ المحاسبي الجديد هذا، ولتوقع أثره إذا أمكن.

ثانيا- المخاطر المالية

8- في حين تقترح الإدارة تأجيل الاستعراض الرسمي للاحتياطي العام، فإنها تبقى متيقظة للغاية بالنسبة للمخاطر المالية وحريصة على ضمان وجود استراتيجيات تخفيف كافية. وفي هذا السياق، توفر المقاطع التالية موجزا للتدابير ذات الصلة القائمة بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014.

9- يتم التخفيف من المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف عن طريق الموازنة العامة للأصول مع سلة العملات التي تشكل حقوق السحب الخاصة. ويتم الاحتفاظ بأصول الصندوق بطريقة تضمن، إلى الحد الممكن، أن التزامات القروض والمنح غير المصروفة (المعينة أساسا بحقوق السحب الخاصة) مغطاة بالكامل بأصول معينة بالمكونات الأربعة لسلة حقوق السحب الخاصة ويتدفقات القروض العائدة المستقبلية المعينة بالفعل بحقوق السحب الخاصة. وبالمثل، يتم مقابلة التزامات المنح المعينة بالدولارات الأمريكية والقروض المعينة باليورو بأصول معينة بتلك العملة. ويجب الإشارة إلى أنه حتى وإن تم تخفيف مخاطر العملات بالكامل من خلال تغطية الأصول ذات الصلة، فإن التحركات الكبيرة في أسعار الصرف لها مضامين على حسابات الصندوق. وغالبية أصول الصندوق معينة بحقوق السحب الخاصة، في حين أن عملة الإبلاغ هي الدولار الأمريكي. ويمكن أن يكون لتحركات أسعار الصرف أثرا إيجابيا أو سلبيا على أصول الصندوق، مع ترجمة هذه الأصول إلى الدولارات الأمريكية لأغراض الإبلاغ. وأي تقلبات مادية في سعر صرف الدولار الأمريكي/حقوق السحب الخاصة تحدثت تقلبا في حسابات الصندوق، مع تحركات إيجابية وسلبية دورية حسب تقلبات أسعار الصرف، إلا أن هذه قد تصافت تاريخيا.

10- تحركات سعر الصرف هي أرباح/خسائر ورقية غير محققة في قائمة الأرباح والخسائر للصندوق، غير أنه ليس لها تداعيات على الاستقرار المالي للصندوق، ذلك أن الصندوق يضمن في أي وقت من الأوقات وجود سيولة كافية لتلبية متطلبات الصرف.

11- تقدر احتمالات التأخير في استلام مدفوعات خدمة القروض على أساس أسبوعي. ويدرج مخصص استهلاك في الحسابات لأي حالة عدم يقين بشأن استلام مدفوعات سداد أصل القروض وفقا لجدول التسديد الأصلي⁵. وحتى تاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014، بلغ هذا المخصص نحو 58.1 مليون


⁵ انظر القوائم المالية الموحدة للصندوق للعام 2014: يتم إنشاء مخصص على أساس معين من أجل هذه الخسائر يستند إلى الفرق بين القيمة الرسمية للأصول والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المقدرة في المستقبل، مخصصة بسعر الفائدة الفعلي للأصول المالية (أي سعر الفائدة النافذ محسوبا في وقت قيده أول مرة). وفي الحالات التي يتعدى فيها بدرجة معقولة من اليقين تقدير التدفقات النقدية المنتظرة لقرض ما (كما هو الأمر في كل الحالات التي تم فيها حتى هذا التاريخ إنشاء مخصص)، فإن من الجائز اتباع نهج بديل يعتمد طريقة مماثلة للمعيار المستخدم في إنشاء مخصصات لمساهمات الدول الأعضاء. ويعني ذلك إنشاء مخصص لأقساط القروض المتأخرة لمدة تزيد على 24 شهرا. كما ينشأ مخصص لأقساط القروض ذاتها المتأخرة لمدة تقل عن 24 شهرا. وحال الوصول إلى فترة الحفز هذه، فإن جميع المقادير المتأخرة في ذلك الوقت تعتبر في وضع إنشاء المخصصات، حتى في حالة القيام لاحقا بتسديد جانب من مجموع الدين القائم. وفي الحالات التي تتقضي فيها فترة تتجاوز 48 شهرا، يتم إنشاء مخصص لكل مبالغ الأصل المستحقة للقرض المعني. والنقطة الزمنية التي يتم منها تحديد ما إذا كانت فترة ما قد انقضت هي تاريخ قائمة الموازنة. وبالنظر إلى الاتجاهات التاريخية الإيجابية للتدفقات العائدة التي لم تسجل خسائر حتى الآن، لم ينشئ الصندوق مخصصا لاستهلاك مجمع للقروض التي لا تخضع لاستهلاك معين. يكون عائد القروض على أساس الاستحقاق المحاسبي. ولا تُدرج الفوائد ورسوم خدمة القروض التي يتأخر سداد مبالغ منها لمدة تزيد على 180 يوما كعائد إلا بعد تلقيها فعليا. ويُخذ ما يلزم من تدابير متابعة مع الحكومات المعنية بغية تسوية هذه الالتزامات.

دولار أمريكي بالقيمة الاسمية، أي ما يعادل 0.9 في المائة من رصيد القروض المستحقة (6.174 مليون دولار أمريكي)، وهو أقل من المتوسط التاريخي البالغ 2.4 في المائة.

12- ويعرض الشكل 1 المدرج أدناه الاتجاه التاريخي للقروض المتأخرة، ويقارن بين مخصصات المتأخرات (المنشأة وفقاً للمعايير المذكورة أعلاه) والقيمة الإجمالية للقروض المستحقة.


الشكل 1

(بآلاف الدولارات الأمريكية)



13- وإلى جانب المخصصات المحاسبية، يتخذ الصندوق تدابير تشغيلية للتخفيف من خطر تراكم أرصدة المتأخرات، مثل وقف عمليات الصرف بالنسبة لكافة القروض التي يتأخر تسديدها لأكثر من 75 يوماً، وتعليق الحافطة بأكملها. ويعرض الشكل 2 المدرج أدناه النسبة المئوية للمبالغ المتأخر تسديدها لأكثر من 75 يوماً بالمقارنة مع مجموع المبالغ المطلوبة.

الشكل 2



- 14- تدار المخاطر المرتبطة بالتأخير في استرداد المبالغ المستحقة للصندوق من استثمار أصوله السائلة أساساً بتحديد تصنيفات ائتمانية حصيفة كما تعرفها سياسة الاستثمار في الصندوق. ويوجز الجدول 1 أدناه الحدود الدنيا للتصنيف الائتماني بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014:

الجدول 1

الحدود الدنيا للتصنيف الائتماني (بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الأول 2014)

الحدود الدنيا للتصنيف الائتماني وفق تصنيفات	فئات الأصول المؤهلة
ستاندارد آند بورز، وموديز، وفيتش	الاستثمارات قصيرة الأجل
يتعين أن يكون الحد الأدنى للتصنيف الائتماني قصير الأجل للطرف المقابل هو A-1 (وفق تصنيف ستاندارد آند بورز) أو F1 (وفق تصنيف فيتش) أو P-1 (وفق تصنيف موديز)	
درجة الاستثمار	السندات ذات العائد الثابت الصادرة عن الحكومات والوكالات الحكومية
درجة الاستثمار	السندات المرتبطة بالتضخم ذات العائد الثابت الصادرة عن الحكومات والوكالات الحكومية
درجة الاستثمار	أصول الجهات فوق الوطنية
AAA	السندات المضمونة بأصول (الصادر منها عن الوكالات الحكومية أو المضمونة من قبل الوكالات الحكومية فقط)
درجة الاستثمار	سندات الشركات

المصدر: القوائم المالية الموحدة 2014

- 15- ويفرض الصندوق على مدراء الاستثمار الخارجيين ومصرف الإيداع التزام الحيطة عند اختيار الأطراف النظرية لعمليات الاستثمار، ولا يسمح بعمليات بيع وشراء العقود الآجلة والعقود الخيارية إلا في الأسواق المالية النظامية. أما فيما يخص الودائع لأجل وشهادات الإيداع، فإن الصندوق يستعين بأطراف نظيرة لا يقل تصنيفها الائتماني عن A-1 (تصنيف ستاندارد آند بورز) أو P-1 (تصنيف موديز).
- 16- إن الأثر الناتج عن تقلبات كبيرة في القيمة السوقية للاستثمارات على حسابات الصندوق يرتبط بشكل وثيق مع سياسة الاستثمار في الصندوق. وكأحد تدابير التخفيف، عُين جزء من حافظة استثمارات الصندوق بالتكلفة المستهلكة. وبالإضافة إلى ذلك، تحدد سياسة السيولة في الصندوق مستوى أدنى لسيولة الحافظة. وقد مكنت هذه التدابير الصندوق من الحد من التقلب الإجمالي لعائدات الاستثمار، وإدارة صدمات السوق المرتبطة بالأزمة المالية بشكل فعال، وتوفير ضمان أفضل لتنفيذ التزامات الصندوق.
- 17- منذ عام 2012، اعتمد الصندوق القيمة المعرضة للمخاطر المشروطة كتدبير إضافي لمعالجة المخاطر. ولا تستند القيمة المعرضة للمخاطر المشروطة، التي أوجدت كامتداد للقيمة المعرضة للمخاطر، إلى افتراض العوائد الموزعة في الوضع الطبيعي. وتقيس القيمة المعرضة للمخاطر المشروطة لسنة واحدة عند 95 في المائة متوسط الخسارة التي يمكن توقعها في قيمة حافظة ما في ظروف متطرفة (أو ما يطلق عليه "الذيل الأيسر للمنحنى"). وهي تعطي مؤشراً لمتوسط القيمة التي يمكن لحافظة ما أن تخسرها على مدى أفق مستقبلي مدته عام بمستوى من الثقة نسبته 95 في المائة. وللوصول إلى هذا القياس، يعاد تحديد قيمة

الحافضة (أي إخضاعها للضغوط) بافتراض عدد كبير من تصورات أوضاع السوق التي تؤثر على قيمتها. وعلى سبيل المثال، فإن القيمة المعرضة للمخاطر عند نسبة 6 في المائة لحافضة قيمتها 1 000 000 دولار أمريكي تعني أن هناك احتمالاً نسبته 95 في المائة ألا يتجاوز متوسط خسائر هذه الحافضة 60 000 دولار أمريكي في سنة واحدة.

الجدول 2

القيمة المعرضة للمخاطر المشروطة لفئات الأصول الحالية للصندوق في 31 ديسمبر/كانون الأول 2013 و2014

مستوى ميزانية المخاطر وفق بيان سياسة الاستثمار لسنة واحدة	القيمة الفعلية المعرضة للمخاطر المشروطة لحافضة الاستثمار لسنة واحدة	
	31 ديسمبر/كانون الأول 2014	31 ديسمبر/كانون الأول 2013
4.00	0.87	1.07
15.00	4.46	5.73
9.00	5.74	6.87
27.00	9.99	10.69
6.00	2.56	2.76

ملاحظة: مستوى من الثقة نسبته 95 في المائة. تستند النسب المئوية إلى نماذج محاكاة تاريخية على مدى خمس سنوات

- 18- كانت القيمة المعرضة للمخاطر المشروطة لكل فئة من فئات الأصول ولإجمالي الحافضة أدنى من مستويات ميزنة المخاطر وأدنى مما كانت عليه في السنة السابقة.
- 19- ويجب الإشارة إلى أن سياسة الاستثمار في الصندوق تخضع لاستعراضات سنوية لضمان أن تدابير معالجة المخاطر معاصرة بشكل مناسب مع ظروف السوق المتطورة.

ثالثاً - الاستنتاجات

- 20- إذ تأخذ الإدارة في الاعتبار تدابير التخفيف المعمول بها حالياً، فإنها تعتقد بأنه يتم، من خلال طرق تشغيلية ومالية، معالجة المخاطر المالية التالية بشكل فعال:

- تقلبات سعر الصرف؛
- احتمالات التأخير في استلام مدفوعات خدمة القروض؛
- احتمالات التأخير في استرداد المبالغ المستحقة للصندوق من استثمار أصوله السائلة؛
- احتمال تدني قيمة الأصول بسبب تقلبات القيمة السوقية للاستثمارات.

21- وبالنظر إلى تطورات مالية أخرى، مثل:

- إدخال وتقيح إطار الاقتراض السيادي؛
- استكمال مستوى التجديد العاشر لموارد الصندوق؛
- المتطلبات المحاسبية الجديدة التي يقتضيها المعيار 9 من المعايير الدولية للإبلاغ المالي،

فإن الإدارة تقترح تأجيل الاستعراض الرسمي لكفاية الاحتياطي العام حتى عام 2016 من أجل تقدير المضامين المالية بشكل أكمل.